

روضة الطالبين وعمدة المفتين

فصل الأيام المعلومات هن العشر الأول من ذي الحجة آخرها يوم النحر والأيام المعدودات أيام التشريق باب الهدى يستحب لمن قصد مكة بحج أو عمرة أن يهدي إليها شيئاً من النعم ولا يجب ذلك إلا بالنذر وإذا ساق هدياً تطوعاً أو مندوراً فإن كان بدنة أو بقرة استحب أن يقلدها نعلين وليكن لهما قيمة ليتصدق بهما وأن يشعرها أيضاً والإشعار الإعلام والمراد هنا أن يضرب صفحة سنامها الأيمن بحديدة وهي مستقبله القبلة فيدميها ويلطخها بالدم ليعلم من رآها أنها هدي فلا يتعرض لها وإن ساق غنماً استحب تقليدها بخرب القرب وهي عراها وآذانها لا بالنعل ولا يشعرها